

المملكة المغربية

البرلمان

مجلس المستشارين

## مقترن قانون

يقضي بتميم المادة 71 من القانون رقم 5.96 المتعلق  
بشركة التضامن وشركة التوصية البسيطة وشركة  
التوصية بالأسماء وشركة المبسطة والشركة ذات  
المؤهلية المحدودة وشركة المحاصة

(كما وافق عليه مجلس المستشارين بتاريخ 25 يوليوز 2024)

نسخة مطابقة للأصل النص

كما وافق عليه مجلس المستشارين

الدعاية  
رئيس مجلس المستشارين

## مقترن قانون

يقضي بتميم المادة 71 من القانون رقم 5.96  
المتعلق بشركة التضامن وشركة التوصية البسيطة  
وشركة التوصية بالأسمى وشركة الأسهم المبسطة  
والشركة ذات المسؤولية المحدودة وشركة المحاصة

## مادة فريدة

تتم على النحو التالي أحكام المادة 71 من القانون رقم 5.96 المتعلق بشركة التضامن وشركة التوصية البسيطة وشركة التوصية بالأسمى وشركة الأسهم المبسطة والشركة ذات المسؤولية المحدودة وشركة المحاصة:

المادة 71 (الفقرة الرابعة) .- يمكن لشريك أو أكثر من يملكون نصف الأنصبة أو عشر الأنصبة إذا كانوا يمثلون عشر الشركاء على الأقل أن يطلبوا عقد الجمعية العامة. غير أنه يمكن لشريك أو أكثر، في حالة شغور منصب المدير لأي سبب كان، الدعوة إلى عقد جمعية عامة للشركة لتعيين مدير لها.

نسخة مطابقة لأصل النص  
كما وافق عليه مجلس المستشارين